نزاع ـ ضرائب ورسوم جمركية ـ عدم منازعة الجهة المدعى عليها باستحقاق الضرائب والرسوم الجمركيـــــه شمول البيان الجمركى لكونه مستورد ضمن معدات مشروع المنحة اليابانية ٠

اجتمعت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة فى ٤ ديسمبر سنـــة ٢٠٠٢ واستعرضت قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ٦٣ والقانون رقم ١٨٦ لسنة ٨٦ قانون تنظيم الإعفاء ات الجمركيـة والإتفاقية الموقعة بين جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان الموقعة بتاريخ ١٥ / ٦ / ٨٣ والصادر بها قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ٨٣ ـ والخطابين المتبادلين بين وزير الدولة للتعاون الدولى والسيد السفيـــر فوق العادة والمفوض من اليابان ـ وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦ لسنة ٨٩ بالموافقة على ما ورد بالخطابيـــن سالفى الذكر ٠

واستظهرت الجمعية العمومية أن المشرع وضع أصلاً عاماً فى قانون الجمارك يقضى بخضوع جميـــع الواردات للضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب الأخرى المقررة على الواردات ما لم يرد نص خاص بإعفائها ، سواء فى قانون أو فى إتفاقية تكون مصر طرفا فيها وان اتفاق التعاون الفنى بين حكومتى مصر واليابان الصادر به قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٨٣ ـ والذى يعد استثناء على احكام قانون الإعفاء ات الجمركية المشار إليه بعد أن اشار فى ديباجته إلى الغرض من الاتفاق وهو رغبة الحكومتين فى تقوية علاقات الصداقة بين البلديـــن فى تدعيم التعاون الفنى تحقيقا للفائدة المتبادلة بين البلدين فى مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعيـــة ، أوضح أن تنفيذه يستلزم عقد اتفاقات لاحقه لكل مشروع أو برنامج على حده فى المجالات التى حددها والتـــى من بينها تزويد حكومة جمهورية مصر العربية بالمعدات والآلات والمواد وغيرها من مجالات أخرى يتـــم الاتفاق عليها بين الحكومتين فى حين تنتقل ملكيتها إلى الحكومة المصرية شريطة استخدامها فى الغـــرض الذى قدمت من أجله وشريطة إعفائها من الرسوم الجمركية والضرائب المحلية وغير ذلك مـــن الالتزامات المماثلة ، وأعفائها من الحصول على ترخيص الاستيراد وشهادة غطاء الصرف الأجنبى ٠

ومن حيث إنه وتفريعا من الإتفاق المشار إليه تم تنفيذ مشروع تحسين مياة الشرب والصرف الصحى فـــى العمرانية الغربية بالجيزة حيث أرسل السيد السفير فوق العادة والمفوض من اليابان لدى مصر خطابـــاً إلى السيد / وزير الدولة للتعاون الدولى إقترح فيه أن تساهم حكومة اليابان فى تنفيذ المشروع بمنحة تصـــل إلى بليون وعشرة ملايين ين يابانى يتم صرفها وفق قواعد حددها الخطاب ومن بينها شراء منتجات يابانيـــة من رعايا يابانيين ٠

وبذات التاريخ رد عليه السيد / وزير الدولة للتعاون الدولى المصرى بخطاب اقترح فيه أن يكـــون الخطابان بمثابة اتفاق بين الحكومتين من تاريخ تسلم الحكومة اليابانية إخطاراً من الحكومة المصرية بتمـــام الإجراء ات اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ ٠

وبتاريخ ١٩٨٩/١/٣١ صدر قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٦ لسنة ١٩٨٩ بالموافقة علـــى الخطابين المتبادلين سالفى الذكر ، مع التحفظ بشرط التصديق ثم صدق عليه مجلس الشعب بتاريـــخ ١٩٨٩/٣/٢٠ ٠

ولما كان الثابت انه تنفيذاً لذلك استوردت محافظة الجيزة الات ومعدات للمشروع موضوع الاتفاق من أموال المنحة فمن ثم فإن هذه المعدات تكون معفاه من الضرائب الجمركية أو الرسوم المستحقة على الاستيراد بمقتضى صريح نص الفقرة الثانية من المادة (٧) من اتفاق التعاون الفنى بين حكومتى مصر واليابان الصـــادر به قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٨٣ ، دون أن يمنع من هذا الاعفاء خلو الخطابين المشـــار اليهما من تقريره لأنهما ليسا سوى إتفاق أو ترتيب تنفيذى للإتفاق الأصلى فليس بلازم فيهما أن يرددا أحكامـــه وإنما يكفى أن يتناولا قيمة المنحة وكيفية الصرف منها على المشروع فى إطار الأحكام العامة لاتفاق التعـــاون ، وبالتالى يكون طلب مصلحة الجمارك مخالفا لهذا الاتفاق ٠

(فتوى رقم ٨١ بتاريخ ٢٠٠٢/١/٢٦ ملف رقم ٣٢٠٥/٢/٣٢